منه حتى كان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يسال حذيفة
عن نفسه وانه هل ذكر في المنافقين وقال ابو سليمان الداراني
سمعت من بعض الامرا شيا فاردت ان انكره فخفت ان يامر بقتلي
ولم اخف من الموت ولكن خشيت ان يعرض لقلبي التزين
للخلق عند خروج روحي فكففت وهذا من النفاق وهذا
النفاق يضاد حقيقة الايمان وصدقه وكماله وصفته
لا اصله فالنفاق نفاقان احدهما يخرج عن الدين ويلحق
بالكافرين ويسلك في زمرة المخلدين في النار والثاني
يفضي بصاحبه الى النار الى مدة او ينقص من درجات
عليين ويحط من رتبة الصديقين وذلك مشكوك
فيه فلذلك حسن الاستثنا واصل هذا النفاق
تفاوت بين السر والعلانية والامن من مكر الله تعالى
والعجب وامور اخر لا يخلو عنها الا الصديقون

الوجه الرابع وهذا مستند ايضا الى الشك وذلك
من خوف الخاتمة فانه لا يدري ايسلم الايمان
عند الموت ام لا فان ختم بالكفر حبط الايمان السابق
لانه موقوف على سلامة الاخر ولو سيل الصائم عن
صحة صومه ضحوة النهار فقال انا صائم قطعا
فلو افطر بعد ذلك تبين كذبه اذ كانت الصحة
موقوفة على التمام الى غروب الشمس وكما ان النهار
ميقات الصوم فالعمر ميقات تمام الصحة ووصفه
بالصحة قبل اخره بنا على الاستصحاب وهو مشكوك
فيه والعاقبة مخوفة ولاجلها كان بكا اكثر الخائفين
لاجل انها ثمرة القضية السابقة والمشية الازلية
التي لا تظهر الا بظهور المقضي به ولا يطلع عليه بشر
فخوف الخاتمة كخوف السابقة وربما
يظهر في الحال ما سبقت الكلمة بنقيضه فمن الذي يدري

انه

انه من الذين سبقت له منا الحسنى وقيل في معنى
قوله تعالى وجاءت سكرة الموت بالحق اي بالسابقة
يعني اظهرتها وقال بعض السلف انما يوزن من
الاعمال خواتيمها وكان ابو الدردا رضي الله عنه يحلف
بالله ما من احد من انه يسلب ايمانه الا سلبه ويقال من
الذنوب ذنوب عقوبتها سو نعوذ بالله من ذلك
وقيل هي عقوبة دعاوي الولاية والكرامة بالافترا
وقال بعض العارفين لو عرضت على الشهادة
عند باب الدار والموت على التوحيد عند باب
الحجرة لاخترت الموت على التوحيد عند باب الحجرة لاني
ما ادري ما يعرض لقلبي من التغيير عن التوحيد الى
باب الدار وقال بعضهم لو عرفت واحدا بالتوحيد
خمسين سنة ثم حال بيني وبينه سارية ومات
لم احكم انه مات على التوحيد وفي الحديث من قال
انا مومن فهو كافر ومن قال انا عالم فهو جاهل وقيل
في قوله وتمت كلمات ربك صدقا لمن مات على الايمان
وعدلا لمن مات على الشرك وقد قال تعالى ولله عاقبة
الامور فمهما كان الشك بهذه المثابة كان الاستثنا
واجبا لان الايمان عبارة عما يفيد الجنة كما ان الصوم
عبارة عما يبري الذمة فيخرج عن كونه وما فسد قبل
الغروب لا يبري الذمة فيخرج عن كونه صوما فكذلك
الايمان بل لا يبعد ان يسيل عن الصوم الماضي
الذي لا يشك فيه بعد الفراغ منه فيقال الماضي
الذي لا يشك اصمت بالامس فيقول نعم ان شا الله
اذ الصوم الحقيقي هو المقبول والمقبول غايب
عنه لا يطلع عليه فمن هذا حسن الاستثنا في جميع
اعمال البر ويكون ذلك شكا في القبول اذ يمنع من القبول

Copyright © King Saud University